|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الدوليةلعام 2012 (WCIT-12)دبي، 14-3 ديسمبر 2012 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الوثيقة 16-A |
|  | 12 أكتوبر 2012 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
| الإدارات الأوروبية |
| مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر |
|  |

مقترحات أوروبية مشتركة بشأن أعمال المؤتمر

تقدم هذه المساهمة المقترحات الأوروبية المشتركة للمؤتمر العالمي للاتصالات الدولية (WCIT-12). وقد أعدت هذه المقترحات اللجنة التابعة لإدارات المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات ([[1]](#footnote-1)CEPT) المعنية بالسياسة العامة بشأن الاتحاد الدولي للاتصالات (Com-ITU).

مقدمة

المؤتمر العالمي للاتصالات الدولية لعام 2012 حدث هام ويتيح فرصة فريدة لمراجعة لوائح الاتصالات الدولية.

وتود أوروبا تيسير توافق الآراء على الصعيد العالمي فيما يتعلق بالعديد من المواضيع المثيرة للجدل.

وتحقيقاً لهذه الغاية ونظراً للقدرة التنافسية العامة لخدمات الاتصالات الدولية والنتائج الإيجابية التي يشهدها المستهلكون بوجه خاص، ترى أوروبا أن التنظيم مطلوب فقط عندما يكون له ما يبرره علماً أن الأعباء الإضافية غير الضرورية التي تقع على كاهل الدول الأعضاء والشركات الخاصة غير مرغوبة لتطوير خدمات الاتصالات الدولية.

وعلاوة على ذلك، تشير أوروبا إلى أنه لا يُنصح بحل واحد يلائم الجميع وبالحلول الإلزامية. وفي الواقع، من المتوقع أن تكون لوائح الاتصالات الدولية المنقحة قابلة للتطبيق ومفيدة وملائمة في كل منطقة وبلد في العالم خلال سنوات عدة. ولن يتحقق ذلك إذا كان هناك إغراء باتباع إدارة تفصيلية لخدمات الاتصالات الدولية، علماً أن حكماً إيجابياً بالنسبة إلى بلد ما قد يكون غير مجد أو حتى ضاراً بالنسبة إلى بلد مجاور.

وترى أوروبا أنه يتعين على المؤتمر إيجاد حلول تعود بالنفع على الجميع.

المعايي‍ر

وافقت أوروبا على مجموعة من المعايير التوجيهية بشأن مراجعة لوائح الاتصالات الدولية (ITR) على النحو المبين في المساهمات المقدمة إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بالتحضير للمؤتمر WCIT-12.

وترى أوروبا أن هذه المعايير موضوعية ومتوازنة وتقوم على أساس قانوني ومن ثم، يتعين على الدول الأعضاء أن تنظر فيها بعناية.

المعايير هي كالتالي (مدرجة في غير ترتيب محدد):

• **المعيار 1:** *ينبغي للوائح الاتصالات الدولية بوصفها معاهدة دولية، أن تعالج قضايا استراتيجية وسياسية رفيعة المستوى*

 ترى أوروبا أهمية خاصة للامتثال للمبدأ الذي ينادي بأن تتضمن لوائح الاتصالات الدولية مسائل استراتيجية وسياسية رفيعة المستوى تتعلق بخدمات الاتصالات الدولية ومرافقها (أي المجالات ذات الصلة التي يتعين إدراجها في معاهدة دولية)، مما يعني أن الأحكام ينبغي أن تكون مرنة وشاملة بما يكفي لتطبيقها على المدى الطويل.

 وإضافة إلى ذلك، ينبغي للوائح الاتصالات الدولية أن تصون حقوق مشغلي الاتصالات وموردي الخدمات في ممارسة اختيارهم التجاري وأن يتمتعوا بالحرية التشغيلية والتكنولوجية إبان توفيرهم لخدمات الاتصالات الدولية ومرافقها.

 ويبرز الأساس الخاص بهذا المعيار في القرار 171 (غوادالاخارا، 2010) "الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي للاتصالات الدولية لعام 2012" والذي ينص في فقرته "*يقرر كذلك*" على ضرورة أن تكون المقترحات الخاصة بمراجعة الاتصالات الدولية "معبرة ضمن جملة أمور عن مبادئ استراتيجية وسياساتية، بغية ضمان المرونة اللازمة لاستيعاب التطورات التكنولوجية" و"على درجة كافية من الملاءمة بحيث تدرَج في معاهدة دولية".

• **المعيار 2:** *الاتساق مع دستور الاتحاد، لا سيما التمهيد والمادة 1*

 تعترف أوروبا أنه ينبغي للدول الأعضاء الامتثال، إلى أقصى حد ممكن عملياً، لتوصيات الاتحاد الدولي للاتصالات. بيد أنها ترى أن ضرورة أن تقوم الإدارات بما يلي:

’1‘ إنفاذ توصيات الاتحاد؛

’2‘ اتخاذ تدابير وطنية لإنفاذ أحكام الاتحاد،

 لا تتسق مع ديباجة الدستور ومع أهداف الاتحاد الواردة في المادة 1 من الدستور ومع الغرض من لوائح الاتصالات الدولية ومجال تطبيقها المحددين في مادتها رقم 1. كما أنه، نتيجة لطبيعتها، فإن توصيات قطاع تقييس الاتصالات غير ملزمة، أي أنها تطبق طوعياً، وينبغي على ذلك ألا تفرض كمسألة روتينية.

 ولا يعني ذلك ألا تفرض فرادى الدول الأعضاء المسائل التي تغطيها توصيات قطاع تقييس الاتصالات من خلال تدابير على غرار التشريعات والشروط الوطنية لمنح التراخيص إذا ما ارتأت ذلك.

 وهذان المبدآن مقرّ بهما في الحكم 4.1 من لوائح الاتصالات الدولية.

 وعلى ذلك، وأخذاً بعين الاعتبار أن دستور الاتحاد لا يعطي توصيات الاتحاد صفة إلزامية، يرى المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات ضرورة ألا تستعمل مراجعة لوائح الاتصالات الدولية لتغيير طبيعة توصيات الاتحاد.

• **المعيار 3:** *الاتساق مع الاتفاقات/التشريعات الدولية التي اعتمدها أعضاء المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات*

 التزم أكثر من 100 بلد من بينهم عدد كبير من أعضاء المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات بتعهدات بناءً على اتفاق خدمات الاتصالات الأساسية في البروتوكول الرابع للاتفاق العام للتجارة في الخدمات (GATS). ومن ثم، لا يمكن تأييد المقترحات التي تتنافى مع المبادئ التي تنطوي عليها معاهدات منظمة التجارة العالمية أو التي تقوض الالتزامات المتفق عليها في هذه المنظمة.

 كما أنه نظراً لأن هناك عدداً كبيراً من البلدان الأوروبية هي أعضاء كذلك في الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية، فإن أوروبا لن تؤيد المقترحات التي تتعارض مع تشريعات الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

• **المعيار 4:** *استبعاد* *المجالات ذات الصلة بتطبيق الدول الأعضاء لمبادئ قانونية أو مبادئ متعلقة بالسياسات والتي تقع في صميم حقوقها السيادية*

 ستنظر أوروبا في المقترحات ذات الصلة بقضايا متعلقة بالدفاع والأمن الوطنيين والمحتوى والجريمة السيبرانية في سياق الفقرة 3 من *يقرر* من القرار 130 (المراجع في غوادالاخارا، 2010) "أن يركز الاتحاد موارده وبرامجه على مجالات الأمن السيبراني التي تندرج ضمن اختصاصاته وخبراته الأساسية، وتحديداً الجوانب التقنية والتنموية، مع استبعاد المجالات المتعلقة بتطبيق الدول الأعضاء لمبادئ قانونية أو سياساتية تتعلق بالدفاع والأمن الوطنيين والمحتوى والجريمة السيبرانية والتي تشملها الحقوق السيادية لهذه الدول".

• **المعيار 5:***استبعاد المجالات التي لا تتصل بالغرض من لوائح الاتصالات الدولية ومجال تطبيقها*

 تؤكد أوروبا على أهمية الامتثال للغرض من لوائح الاتصالات الدولية ومجال تطبيقها، خاصة الأحكام التالية:

• 1.1أ): "تضع هذه اللوائح المبادئ العامة المتعلقة بتوفير وتشغيل الخدمات الدولية للاتصالات المقدمة للجمهور وبوسائل النقل الأساسية للاتصالات الدولية المستخدمة لتوفير هذه الخدمات. كما تحدد القواعد المطبقة على الإدارات".

• 3.1) وُضعت هذه اللوائح بهدف تسهيل التوصيل البيني وإمكانيات التشغيل البيني لوسائل الاتصالات على الصعيد العالمي، وتشجيع التنمية المتسقة للوسائل التقنية وتشغيلها الفعال، وكذلك فعالية الخدمات الدولية للاتصالات وفائدتها وتيسّرها للجمهور.

 وفي هذا الصدد، ترى أوروبا أن المقترحات المتعلقة بخدمات الاتصالات أو وسائل النقل الوطنية/الإقليمية ينبغي عدم إدراجها ضمن لوائح الاتصالات الدولية. ويرتبط الامتثال لهذا المعيار أيضاً بالإقرار التام في ديباجتي دستور الاتحاد ولوائح الاتصالات الدولية "بالحق السيادي لكل بلد في تنظيم اتصالاته".

وتمشياً مع هذا المعيار، تشير أوروباً أيضاً إلى ضرورة الحفاظ على الهيكل الأساسي الحالي للوائح الاتصالات الدولية.

وأخذاً بعين الاعتبار المعايير المذكورة أعلاه، تقترح أوروبا تعديل لوائح الاتصالات الدولية على النحو المبين في الإضافة لهذه الوثيقة.

يتضمن **الملحق 1** بهذه الوثيقة جدول الإدارات الأوروبية المؤيدة لهذه المقترحات.

الملحـق 1

قائمة الدول المؤيدة للمقترحات الأوروبية المشتركة (ECP)

| الدول الأعضاء | الوثيقة 16(Add.1) |  |
| --- | --- | --- |
| **ALB** |  |  |
| **AND** |  |  |
| **AUT** |  |  |
| **AZE** |  |  |
| **BEL** |  |  |
| **BIH** |  |  |
| **BLR** |  |  |
| **BUL** |  |  |
| **CVA** |  |  |
| **CYP** |  |  |
| **CZE** | نعم |  |
| **D** | نعم |  |
| **DNK** | نعم |  |
| **E** |  |  |
| **EST** | نعم |  |
| **F** |  |  |
| **FIN** | نعم |  |
| **G** | نعم |  |
| **GEO** |  |  |
| **GRC** |  |  |
| **HNG** | نعم |  |
| **HOL** | نعم |  |
| **HRV** | نعم |  |
| **I** |  |  |
| **IRL** | نعم |  |
| **ISL** |  |  |
| **LIE** |  |  |
| **LTU** | نعم |  |
| **LUX** |  |  |
| **LVA** |  |  |
| **MCO** |  |  |
| **MDA** |  |  |
| **MKD** |  |  |
| **MLT** |  |  |
| **MNE** |  |  |
| **NOR** | نعم |  |
| الدول الأعضاء | الوثيقة 16(Add.1) |  |
| **POL** |  |  |
| **POR** | نعم |  |
| **ROU** | نعم |  |
| **RUS** |  |  |
| **S** |  |  |
| **SMR** |  |  |
| **SRB** |  |  |
| **SUI** | نعم |  |
| **SVK** | نعم |  |
| **SVN** |  |  |
| **TUR** |  |  |
| **UKR** |  |  |
|  |  |  |
| **المجموع** | 16 |  |

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. أعضاء المؤتمر الأوروبي لإدارات البريد والاتصالات (CEPT) (أوروبا): جمهورية ألبانيا، إمارة أندورا، النمسا، جمهورية أذربيجان، جمهورية بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، جمهورية بلغاريا، جمهورية كرواتيا، جمهورية قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمارك، جمهورية إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، جمهورية ألمانيا الاتحادية، اليونان، جمهورية هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، جمهورية لاتفيا، إمارة ليختنشتاين، جمهورية ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جمهورية مولدوفا، إمارة موناكو، جمهورية الجبل الأسود، مملكة هولندا، النرويج، جمهورية بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، جمهورية سان مارينو، جمهورية صربيا، الجمهورية السلوفاكية، جمهورية سلوفينيا، إسبانيا، السويد، الاتحاد السويسري، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، دولة مدينة الفاتيكان. [↑](#footnote-ref-1)